

الوقائع العراقية

وهقايعي عيراقي

الجريدة الرسمية لجمهورية العراق

رۆژنامەي فەرمى كۆمارى عيراق

العدد ٥٠٧٤

تصدر عن وزارة العدل

- مرسوم جمهوري رقم (۲) لسنة ۲۰۲۳ "تعيين السيدة زينب محمد خليل قاضياً في الصنف الرابع من صنوف القضاة".
- النظام الداخلي رقم (١) لسنة ٢٠٢٣ "التعديل الثالث للنظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩" الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٢٠٢٩) لسنة ٢٠٢٣.
 - بيانات صادرة عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية .

العدد ۵٬۷۰ ۸ رجب ۱۶۶۱هـ/ ۳۰ كانون الثاني ۲۰۲۳ م السنة الرابعة والستون رماره ۷۰۰ ۸ رمجهب ۱۶۶۲ ك/۳۰ كانوونى دووهم ۲۰۲۳ ز سالي شهست وچوارهمين

الفهرس

الصفحة	الموضوع	الرقم
	مراسيم جمهورية	
١	تعيين السيدة زينب محمد خليل قاضياً في الصنف الرابع من صنوف القضاة	*
	انظمة داخلية	
٣	التعدیل الثالث للنظام الداخلی لمجلس الوزراء رقم (۲) لسنة ۲۰۱۹ الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (۲۳۰۲۹) لسنة ۲۰۲۳	•
	بيانات	
٤	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨٠١
٤	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	1
٥	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨٠٣
٦	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨٠٤
٧	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨٠٥
٧	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨٠٦
٨	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨٠٧
٨	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨٠٨
9	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	1 / 4
9	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	141.
١.	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	1
١.	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	1 1 1 7
11	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨١٣
11	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨١٤
1 7	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨١٥
١٢	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	١٨١٦
١٣	صادر عن الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية	1

مراسيم جمهورية

مرسوم جمهوري ر<u>ق</u>م (۲)

استناداً إلى أحكام البند (سابعاً) من المادة (٧٣) من الدستور والمادة (السابعة عشر) من قانون المعهد القضائي رقم (٣٦) لسنة ١٩٧٦ والبند (أولاً) من المادة (٣٦) من قانون التنظيم القضائي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩ وبناءً على ماعرضه رئيس مجلس القضاء الأعلى .

رسمنا بما هو آتٍ:

أولاً: تُعيّن السيدة زينب محمد خليل قاضياً في الصنف الرابع من صنوف القضاة .

ثانياً: على رئيس مجلس القضاء الاعلى تنفيذ هذا المرسوم.

ثالثاً: يُنفذ هذا المرسوم من تاريخ صدوره ويُنشر في الجريدة الرسمية.

كتب ببغدداد في اليوم الاول من شهر رجب لسنة ١٤٤٤ هجرية الموافق لليوم الثالث والعشرين من شهر كانون الثاني لسنة ٢٠٢٣ ميلاية

عبد اللطيف جمال رشيد رئيس الجمهورية

قرارات

قرار مجلس الوزراء رقم (۲۳۰۲۹) لسنة ۲۰۲۳

قرر مجلس الوزراء في جلسته الاعتيادية الثالثة المنعقدة في ١٠٢/١١/٠٠، ما يأتي: الموافقة على إصدار النظام الداخلي رقم (١ لسنة ٢٠٢) التعديل الثالث للنظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢ لسنة ٢٠١٩) استناداً إلى أحكام المادة (٥٥) من الدستور، والمادة (٤٤) من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢ لسنة ٢٠١٩).

د. حميد نعيم الغزي الأمين العام لمجلس الوزراء ٢٠٢١/١٧

أنظمة داخلية

مجلس الوزراء

استناداً الى أحكام المادة (٥٥) من الدستور والمادة (٤٤) من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ .

اصدرنا النظام الداخلي الآتي :-

رقم (۱) لسنة ۲۰۲۳ نظام داخلي

التعديل الثالث للنظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩

المادة -١- يضاف ما يأتي إلى المادة (٢٠) من النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (٢) لسنة ٢٠١٩ ويكون البند (سابعاً) لها .

سابعاً: للمجلس تعديل تشكيلة المجالس الوزارية المذكورة في البند (ثانياً) من هذه المادة .

المادة - ٢ - ينشر هذا النظام الداخلي في الجريدة الرسمية ويعد نافذا ابتداءً من ١١/٨ ٢٠٢/١ .

محمد شياع السوداني رئيس مجلس السوزراء

بیان رقم (۱۸۰۱)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

1- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (٧٢٧٠) الخاصة بـ (الحدود المايكروبية في الأغذية / الحليب ومنتجاته) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٤٠٠٤) في ١٧٧/ ١٠/ ١٠ بعنوان (الحدود المايكروبية في الاغذية / الحدود المايكروبية للحليب ومنتجاته) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بیان رقم (۱۸۰۲)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ٩٧٩ المعدل.

1-يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٤١٨) الخاصة بـ (شراب الكلوكوز) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٢٧٠) في ٨٩/٨/٢٨ ابعنوان (شيرة الكلوكوز)، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بیانات

بیان رقم (۱۸۰۳)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

- 1- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الثاني) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٣٤١) الخاصة بـ (لحوم اللانشون) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٢٥١٤) في ١٣٤/١٠/١٠، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.
 - ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بيانات

بیان رقم (۱۸۰٤)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفات القياسية العراقية المبينة تفاصيلها ادناه ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق هذه المواصفات الالتزام بها اعتبارا من تاريخ التنفيذ المبين في الجدول ادناه وعلى من يرغب الحصول على نسخة من هذه المواصفات مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

د. حسين علي داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

تاريخ التنفيذ	رقمها	عنوان المواصفة	ت
بعد شهر من تاريخ النشر في	7_7777	اعمدة الانارة - الجزء الثاني: المتطلبات	١
الجريدة الرسمية .		العامة والابعاد .	
بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر	0_0117	قابلوات الالياف الضوئية - الجزء الخامس -	۲
في الجريدة الرسمية .		قابلوات خارجية – محددات مقطع القابلو.	
من تاريخ النشر في الجريدة	1-0111	الرموز البيانية - الوان السلامة وعلامات	٣
الرسمية.		السلامة / الجزء الرابع: الخصائص اللونية	
		والضوئية لمواد علامات السلامة.	
بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر	0107	مصابيح إنارة بالثنائي الباعث للضوء (LED)	٤
في الجريدة الرسمية .		ذاتية الكبح لإستخدامات الإنارة العامة بجهد	
		يزيد عن (٥٠) فولت / محددات السلامة.	
بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر	0177	غاز رباعي فلوروايثان خماسي فلوروايثان	٥
في الجريدة الرسمية .		ثنائي فلوروميثان A-407C.	
بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر	०१२९	الطلاء والوارنيش – الطلاء المنتفخ المثبط	٦
في الجريدة الرسمية.		للحريق ذو الاساس الماني.	
بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر	٥١٧٣	مواد انهاء مفاصل الألواح الجبسية .	٧
في الجريدة الرسمية.			
بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر	٥١٨٥	علب الصفيح المستديرة ذات القطع التلاث	۸
في الجريدة الرسمية .		المستخدمة في تعبئة المواد الغذائية.	

بیان رقم (۱۸۰۵)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

1- يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الثاني) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٠٥٦) الخاصة بـ (الطلاء والوارنيش – طلاء اساس أوكسيد الحديد الأحمر – نوع الكيدي) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (١٥٥٥) في ٢٠١٨/١٠٢، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بیان رقم (۱۸۰۶)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ٩٧٩ المعدل.

1- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الثاني) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٠١) الخاصة بـ (الطلاء والوارنيش – طلاء تخطيط الطرق – نوع المذيب غير المائي) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٢٠١٧ في ١٧/٣ / ٢٠ بعنوان (الطلاء والوارنيش – طلاء تخطيط الطرق غير الحبيبي – نوع المذيب غير المائي) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بیان رقم (۱۸۰۷)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

١- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقيسة رقم (١٤) الخاصة ب (مواصفات المنتج الهندسي (GPS) - معايير الطول - قوالب القياس) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣١٩٤) في ٩٨٨/٣/٢ ابعنوان (قوالب القياسي) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسین علی داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بیان رقے (۱۸۰۸)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ٩٧٩ المعدل.

١- يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (١٨٦٥) الخاصة بـ (المواد المعدنية ـ معايرة أجهزة (أدوات) إثبات القوة المستعملة للتحقق من مكائن الفحص أحادية المحور (مطابقة)) والمتبناة عن مواصفة المنظمة الدولية للتقييس (ISO 376/2011) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بیان رقم (۱۸۰۹)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

- 1- يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقيسة رقم (١٠٥١٥) الخاصة بر (اطارات سيارات الركوب الجزء الاول الترميز والابعاد ومقررات الحمل السلسلة المترية (معدلة)) والمتبناة عن مواصفة المنظمة الدولية للتقييس (1/2021-1500 (ISO 4000)) فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.
 - ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بیان رقم (۱۸۱۰)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل

- 1- يعلن الجهاز عن اعتماد المواصفة القياسية العراقية رقم (١٨٣-٢٠) الخاصة بر (اطارات سيارات الركوب الجزء الثاني متطلبات عامة (معدلة)) والمتبناة عن مواصفة المنظمة الدولية للتقييس (ISO 10191/2021) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.
 - ٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بیان رقم (۱۸۱۱)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

1- يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقيــة رقم (٣٧٠) الخاصة بـ (منظومة الأنابيب اللدائنية – البولي فينيل كلوريد غير الملدن (PVC-U) المستخدمة تحت الارض لنقل مياه الصرف الصحي بدون ضغط) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقيـة العدد (٣٨٤٤) فــي٣١/٣/١٣ بعنـوان (منظومة الانابيب اللدائنية – انابيب البولي فينيل كلوريد غير الملدن المستعملة تحت الارض لتصريف مياه المجاري) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بیان رقم (۱۸۱۲)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

1-يعلن الجهاز عن اعتماد (التحديث الاول) للمواصفة القياسية العراقية رقم (١٤١) الخاصة بـ (أدوات المائدة المصنوعة من الميلامين) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٢٤١) في ١٩٨٧/٦/١ بعنوان (اللدائن – اواني وادوات المائدة المصنوعة من الميلامين)، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

٢- يكون نافذاً بعد ثلاثة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

بیان رقم (۱۸۱۳)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

1- يعلن الجهاز عن الغاء المواصفة القياسية العراقية رقم (٢٦٧) الخاصة بـ (اخذ نماذج الغازات النفطية المسالة) والتي سبق وان نشرت في جريدة الوقائع العراقية العدد (٣٠٥٧) في ٥/٨٥/٨٠.

٢- يكون نافذاً من تاريخ ٢٠٢/١/٦.

د. حسين علي داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية / وكالة

بیان رقم (۱۸۱٤)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب احكام المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

تم تمديد تاريخ نفاذية الزامية المواصفة القياسية العراقية رقم (١١٢٧) الخاصة برالمشروبات الغازية) المنشورة في جريدة الوقائع العراقية العدد (٢٠٨٩) في ١٠٢٢/٩/١ لمدة ٣ اشهر من تاريخ ٢٠٢٢/١٢/١ ولغاية ٢٠٢٣/٣/١ ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المواصفة المذكورة في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام بها وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

بیان رقم (۱۸۱۰)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل .

1- يعلن الجهاز عن اعتماد المتطلب الفني العام هندسية رقم (١٨٦) الخاص بـ (المصابيح الكهربائية المنزلية) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض وعلى الجهات المنتجة المحلية تقديم طلبات الى الجهاز لاعتماد مواصفة معملية لمنتجاتها .

٢- يكون نافذاً بعد ستة اشهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية .

د. حسين علي داود رئيس الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية/ وكالة

بیان رقم (۱۸۱٦)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

1- يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الاول) للمتطلب الفني العام هندسية رقم (١٧٠) الخاص برالدراجات النارية والكهربائية - متطلبات السلامة العامة) والذي سبق وان نشر في جريدة الوقائع العراقية العدد (٢٠٤٠) في ٢٠٢١/٦/٢٨ ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض .

۲- یکون نافذاً من تاریخ ۲۰۲۱/۱۱/۱۷ .

بيانات

بیان رقم (۱۸۱۷)

استناداً للصلاحية المخولة لنا بموجب المادة الحادية عشرة من قانون الجهاز المركزي للتقييس والسيطرة النوعية رقم ٤٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل.

1- يعلن الجهاز عن اعتماد (التعديل الثاني) للمتطلب الفني العام هندسية رقم (١٧٠) الخاص بر (الدراجات الالية (النارية والكهربائية) – متطلبات السلامة العامة) والذي سبق وان نشر في جريدة الوقائع العراقية العدد (٢٠٤٠) في ٢٠٢/٢/٢٨ بعنوان (الدراجات النارية والكهربائية – متطلبات السلامة العامة) ، فعلى كافة من يعنيهم تطبيق المتطلب المذكور في جميع أنحاء جمهورية العراق الالتزام به وعلى من يرغب الحصول على نسخة مراجعة الجهاز لهذا الغرض.

٢- يكون نافذاً من تاريخ ٧٠٢٣/١/٧ .

E.mail: Igiaw_moj_iraq@moj.gov.iq www.moj.gov.iq البريد الألكتروني الهوقع الألـكتروني